

قرار رقم (٢١) لسنة ٢٠١٤

بتاريخ ٢٠١٤/٣/٢٤

نائب رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية :

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما،
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للمراقبة المالية،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٢٣ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية،
وعلى قرار رئيس الهيئة رقم ٧٠٣ بتاريخ ٢٠١٣/٨/٢٢ بتفويضنا في اعتماد قرارات القيد والتجديد وإعادة القيد في سجل الخبراء الاستشاريين وسجل خبراء التأمين الاستشاريين وسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار وسجل وسطاء التأمين،
وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص المؤرخة ٢٠١٤/٣/٢٠.

" قسر "

مادة أولى : يعاد قيد اسم وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بنفس أرقام قديمهم السابقة وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار :-

م	الاسم	رقم	اسم الشركة
١.	شريف صبحي السيد السخودي	٢٢١٤١	مصر / حياة
٢.	محمد عبد الكريم عبد الباقي محمد عطا	٢٢٦٧٥	مصر / حياة
٣.	ملي حسن محمد إبراهيم اسماعيل	٢٤٩٣٠	مصر / حياة

مادة ثانية : على الوسيط الالتزام بأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ وتعديلاته.
مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

د / محمد معيط

نائب رئيس مجلس إدارة الهيئة



٤٦٠٧٦